

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

(رقم ٤٠٠ لسنة ٢٠٠٤)

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون في المجال الثقافي بين حكومتي

جمهورية مصر العربية وجمهورية ليتوانيا

الموقع في نيويورك بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووافق على اتفاق التعاون في المجال الثقافي بين حكومتي جمهورية مصر العربية

وجمهورية ليتوانيا ، الموقع في نيويورك بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٢١ ، وذلك مع التحفظ

بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ٥ ديسمبر سنة ٢٠٠٤ م) .

حسني مبارك

اتفاق التعاون في المجال الثقافي

بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ليتوانيا

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ليتوانيا ، والشار إليهما فيما بعد بـ « الأطراف المتعاقدة » ، اعترافاً بالحاجة إلى تعميق وتنمية الاحترام المتبادل ، وتقديرأ لأهمية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين واقتناعاً بأن التعاون الثقافي بين البلدين يشجع ويعمق العلاقات الأخوية ويعزز التفاهم المشترك ، اتفقا على ما يلى :

(المادة الأولى)

يشجع الطرفان ويدعمان التعاون بين المؤسسات المعنية في كلا البلدين في المجال الثقافي على أساس من المساواة والاحترام المتبادل للتشريعات القانونية ولقواعد القانون الدولي .

(المادة الثانية)

يتبادل الطرفان المعلومات حول الحياة الثقافية وكذلك المناسبات الثقافية الدولية التي تنظم في البلدين ويشجعان مشاركة ممثلיהם في هذه المناسبات .

(المادة الثالثة)

يشجع الطرفان التعاون بين المكتبات القومية والمتاحف في كلا البلدين وتبادل المطبوعات والخبراء في المجالات ذات الاهتمام المشترك .

(المادة الرابعة)

يشجع الطرفان التعاون في مجال حماية الآثار والحفاظ عليها ، وكذلك في مجال الأبحاث وأحياء التراث الثقافي ، كما يشجعان تبادل المطبوعات والخبراء في المجالات ذات الصلة .

(المادة الخامسة)

يشجع الطرفان تنمية التعاون في مجال الأوبرا والباليه والموسيقى والمسرح ويريدان تبادل الفنانين والعروض الفنية .

(المادة السادسة)

يشجع الطرفان التعاون من خلال تبادل الكتب والدوريات والمطبوعات في مجال الثقافة والفنون ، ويسجعان المشاركة المتبادلة للجهات المعنية بمعارض الكتب التي تنظم في كل من البلدين بما يتطابق مع تشريعاتها .

(المادة السابعة)

سوف يدرس الطرفان إمكانية تبادل المعارض في مجال الفنون التشكيلية والتصوير والفنون التقليدية .

(المادة الثامنة)

سيدعم الطرفان التعاون في مجال الفن السينمائي ، وسوف يسجعان تبادل الأفلام والوفود في مهرجانات السينما التي تقام في كل من البلدين .

(المادة التاسعة)

سيدعم الطرفان التعاون في المجال الثقافي تحت رعاية اليونسكو والمنظمات الدولية الأخرى .

(المادة العاشرة)

يافق الطرفان على إعداد برامج لتنفيذ هذه الاتفاقية ويتم الاتفاق على الشروط المالية للتتبادل الثقافي من خلال المشاورات المتبادلة بين الطرفين .

وسيقوم الطرفان - وعلى أساس هذا الاتفاق - بتحديد الجهات المعنية في كلا البلدين لعمل برامج وعقود منفصلة مع الجهات المناظرة في كل بلد ، كل في المجالات المختصة به .

(المادة الحادية عشرة)

سيدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ عندما يبلغ كل طرف - عبر القنوات الدبلوماسية - الطرف الآخر كتابة بتمام الإجراءات التشريعية اللاحمة لدخول الاتفاق حيز النفاذ ، كما يخضع أي تعديل لهذا الاتفاق لنفس الإجراءات .

(المادة الثانية عشرة)

سوف يدخل هذا الاتفاق في دور التنفيذ لمدة خمس سنوات ويظل قائماً ما لم يرسل الطرف الآخر قبل إنتهائه ستة أشهر إخطاراً كتابياً بعزمه على ذلك .

حرر في نيويورك في ٢٠٠٤/٩/٢١

من نسختين من كل من اللغات العربية واللithوانية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمة ، وفي حالة الاختلاف في التفسير يسرى النص الإنجليزي .

عن حكومة جمهورية مصر العربية

أحمد أبو الغيط

(إمضاء)

وزير الخارجية